

9554 - حكم شمول الأخوة من الرضاع للمتقدم والمتأخر - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

والدتي والدتي ارضعت بنت عمتي. نعم. وكان الرضاع مع اختي التي هي اصغر مني. وترتيبها بين اخواني الرابعة وكذلك ارضعت

عمتي اختي المذكورة مع بنتها. فصار هناك رضاع بين الطرفين - [00:00:00](#)

هل بنت عمتي التي رضعت مع اختي؟ اخت لنا من الرضاعة والتي ارضعتها امي اختي التي ارضعتها عمتي اخت لي واخت لاولاد عمتي نرجوا ان تفيّدونا جزاكم الله خيرا نعم التي ارضعتها امك ذات عمّتك اذا ارضعتها امك خمس رضاعات او اكثر حال كونها في

الحولين تكون اخت لكم جميعا - [00:00:20](#)

والروضة كونها تمسك الثدي وتمص اللبن حتى يذهب الى بطنها ثم تطلق الثدي ثم تعيدها وترضعها مرة ثانية وهكذا حتى كمل خمس

ركعات في يوم او في ايام. تكون اختا لكم جميعا اللي قبلها واللي بعدها. وهكذا اختك التي - [00:00:50](#)

ارضعتها عمّتك اذا ارضعتها عمّتك رضعا شرعيا خمس مرات او اكثر تكون وحدها اخذا لاولادها وحدها فقط اختا لاولاد عمّتك لانها

صارت بنتا لعمّتك واختا لاولادها واولاد الزوج الذي هو صاحب اللبن نعم تكون بنت الله واختا - [00:01:09](#)

لاولاده اذا كان ابو ظاع في الحولين وكان خمس رضعات او اكثر كما تقدم. نعم. جزاكم الله خيرا - [00:01:31](#)